

مرسوم أميري رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٣ م
بشأن
إحالة مدير بلدية مدينة الذيد إلى التقاعد

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة،
بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية
وتعديلاته،
والقانون رقم (٦) لسنة ٢٠١٥ م بشأن الموارد البشرية لإمارة الشارقة ولائحته التنفيذية وتعديلاته،
والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٨ م بشأن الضمان الاجتماعي في إمارة الشارقة وتعديلاته،
وقرار المجلس التنفيذي رقم (١٨) لسنة ٢٠٠٥ م بشأن تعيين مدير لبلدية مدينة الذيد،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة،
رسمنا بما هو آت:

المادة (١)

يُحال السيد/ علي مصبح عبيد الطنجي، مدير بلدية مدينة الذيد إلى التقاعد اعتباراً من تاريخه.

المادة (٢)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:

الثلاثاء: ١٠ ذو القعدة ١٤٤٤ هـ

الموافق: ٣٠ مايو ٢٠٢٣ م

سلطان بن محمد القاسمي
حاكم إمارة الشارقة